

# لو ذهبت يوم العيد من منى إلى مكة بعد العشاء لغرض طواف الإفاضة لكني لم أعد إلى الساعة 2 ونص ليلاً؟

صالح اللحيدان

لو ذهبت يوم العيد من منى إلى مكة بعد العشاء لغرض طواف الإفاضة ولكني لم أعد إلا الساعة الثانية والنصف ليلاً فما الحكم  
الجواب ان من ذهب لطواف الإفاضة ولم يكن بقاؤه بمكة اختياراً منه - [00:00:00](#)  
وانما بسبب السير أو زحام المطاف أو تأخر وسيلة النقل علي أو أي عذر من الأعذار المبيحة فلا شيء في ذلك ان شاء الله. اما ان  
يتعمد الذهاب بعد المغرب ثم يبقى إلى آخر الليل - [00:00:21](#)  
فانه بهذا قد خالف السنة المبيت في مزدلفة ومن في منى ومن المعلوم ان المبيت في منى ليلة الحادي عشر واللييلة الثاني عشر من  
واجبات الحج الا ان هذا الواجب - [00:00:38](#)  
يسقط بالعذر كعذر السقاة الذين يحتاجون للبقاء في سقايتهم والرعاة الذين هم يقومون على رعي مواشي وابل الحجاج أو غيرها  
ومن كان في حكم هؤلاء وظروفه ظروفهم اما ان يتعمد الانسان - [00:00:56](#)  
طلب الراحة والترفيه ويذهب لمكة العشاء ثم يبقى في منزله أو شقته أو في مكان معين يستريح به ويستجم. فاذا جاء آخر الليل قبل  
الفجر بساعة وأقل جاء إلى من هنا فان هذا يعتبر قد أساء في تصرفه وخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وان كنت لا تستطيع ان  
أقول انه وجب عليه هدي وبالله التوفيق - [00:01:16](#)  
- [00:01:43](#)